

وزارة الري

القرارات

قرار رقم ٣٣٤٥

بموجب القرار رقم ٣٣٤٥ تاريخ ١٧-١٢-٢٠٠٠

١ - يحدد الحرم الكيفي المباشر لنبع عين الصاحب في رية حلبون في محافظة ريف دمشق والتي تعود ملكية اراضيها للاملاك العامة وجزء منها للاملاك الخاصة والموضح بالمخطط المرفق بمقياس ١/٢٥٠٠٠ تاريخ ٢٧-١١-٢٠٠٠ والمحتفظ نسخة منه لدى كل من :

وزارة الري/الديوان

م . الري العامة لحوض بردى والاعوج

م . مكافحة تلوث المياه العامة

م . الري والموارد المائية

م . الخدمات الفنية في محافظة ريف دمشق

م . محافظة ريف دمشق - بلدية حلبون

مادة ٣ - تحظر النشاطات العمرانية والصناعية والمهنية

داخل الحرم الكيفي المباشر والتي لها مخلفات خطيرة والمحددة بما يلي :

١ - ري المزروعات بمياه المجاري او تسرب مياه

المجاري .

٢ - اقامة منشآت عمرانية جديدة - والمنشآت المهنية

والصناعية .

٣ - اقامة منشآت معالجة مياه المجاري او الخرفالمنية
٤ - الاستعمال العشوائي لمواد مكافحة الحشرات الزراعية والاسمدة الكيماوية الا باشراف م . الزراعة والاصلاح الزراعي بمحافظة ريف دمشق .

٥ - انشاء المقالع والاستثمارات المنجمية .

٦ - تجميع القمامة والنفايات والمواد القابلة للانحلال والمواد المنحلة واقامة الزرائب .

٧ - اقامة المقابر .

٨ - اقامة تمديدات النفط الخام الارضية .

٩ - اقامة منشآت محطات لتوزيع المحروقات والزيوت وخزانات الزيوت والمحروقات التي تتجاوز سعتها ١٠ ٣م

١٠ - انشاء الطرق من الدرجتين الاولى والثانية .

مادة ٣ - تكلف مديرية الري العامة لحوض بردى والاعوج باكساء مجرى السيل بيتون كتيم من موقع النبع باتجاه اعالي الوادي وبمسافة ٤٠٠ م

مادة ٤ - تكلف مديرية الري العامة لحوض بردى والاعوج بمتابعة وزارة الاسكان والمرافق لانشاء محطة معالجة للصرف الصحي لمخلفات الصرف الصحي لقرية حلبون خارج حدود الحرم .